

4725- حكم التأمين الصحي الذي تأخذه الشركات - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

اقتابكم الله تقول في سؤالها قبل الاخير والدي مشترك في تأمين صحي لدى احدى شركات التأمين تدفع له مبلغا بل يدفع لها مبلغا محددا في السنة مقابل ان الشركة تعطيه بطاقة لدخول بعض المستشفيات الخاصة مجانا وتكون جميع مصاريف العلاج على الشركة بالمساهمة بينها وبين جهات عمل - 00:00:00

في بعض ذلك المبلغ فما الحكم في هذه الصورة؟ اتابكم الله؟ التأمين بجميع انواعه محرم لانه اكل للمال بالباطل ولما فيه من الغرض والجهالة والمخاطرة. الانسان يتوكل على الله واذا حصل عليه اه مصيبة او حصل عليه اه جائحة في ما له فان - 00:00:20
انه يستعين بالله عز وجل ويسدد ما الغرامة التي تلحقه بجناية او غير ذلك فلا يسدها من ماله ولا يأخذ من اموال الناس لان التعميم معناه انك تأخذ من اموال الناس وقد تكثر الغرامة مم ستأخذ اكثر مما تدفع باضعاف ما الذي يحل لك هذا؟ اموال الناس - 00:00:40
اتحل بطرق شرعية لقوله تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. نعم - 00:01:00